

## 111- التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

وبه نستعين نحمنه عز وجل ونثني عليه الخير كله ونسأله عز وجل ان يقبل منا وان يتتجاوز عننا وان يغفر لنا وان يرحمنا وان يشرح صدورنا وان يتولانا بعفوه ورضاه - 00:00:00

نحن ووالدينا واهالينا وذرياتنا وسائر المسلمين. قال المصنف رحمة الله تعالى في كتابه انتقام من احاديث الاحكام قال باب وقت صلاة العشاء وفضل تأخيرها مع مراعاة حال الجماعة والدقائق وقتها المختار إلى نصف الليل - 00:00:22  
في هذا التجويب ثلاثة مسائل الاولى بيان وقت صلاة العشاء والمسألة الثانية ان الأفضل في العشاء التأخير والمسألة الثالثة انه ينبغي مراعاة الجماعة لأن لا يشق عليهم بهذا التأخير. فإذا كان لا - 00:00:50

اشفق عليهم فالاولى التأخير. وأما إذا كان يشق عليهم في ينبغي الا تؤخر هذه الصلاة قال عن ابن رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفق الحمرة - 00:01:17

فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة عندما تغاب الشمس يدخل وقت المغرب فتبدأ الحمرة تزداد يعني عفوا تبدأ الحمرة اولاً كان هناك اصفار الشمس اذا غابت الشمس تبقى الحمرة في السماء - 00:01:37

إلى ان تغيب الحمرة يكون وقت العشاء ماذا؟ دخل نعم يكون وقت العشاء قد دخل فقال الشفق الحمرة فإذا غاب الشفق وجبت الصلاة. غاب الشفق الاحمر دخل وقت صلاة العشاء. رواه الدارقطني - 00:02:01

وهذا الصواب انه موقوف على عبد الله ابن عمر ولا يصح رفعه قال وهو يدل على وجوب الصلاة باول الوقت. نعم اذا دخل الوقت وجبت الصلاة. لكن كما تقدم يعني انت بال الخيار في - 00:02:23

اداء هذه الصلاة في اول وقتها او وسط او في الوسط او في الاخير. نعم والا فان الصلاة تجب عليك يعني لو ان شخصا قد توفاه الله قبل ان يدخل وقت العشاء - 00:02:44

هل نقول فرط في العشاء؟ لا لا لا. نعم. هذا المقصود قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة تامة اي بصلة العشاء - 00:03:01

اخر فنادى عمر رضي الله عنه نام النساء والصبيان يعني لنصلى يا رسول الله فان النساء والصبيان قد ناموا. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما ينتظركم خيركم - 00:03:20

ولم تصل يومئذ الا بالمدينة يعني كانت البلاد بلاد كفر ما عدا ماذا؟ المدينة ثم قال عليه الصلاة والسلام صلوها فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث الليل وفي رواية نخبة الى نصف الليل. فوقت العشاء الى نصف الليل - 00:03:40

قال وعن جابر رواه النسائي قال وعن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء الاخرة رواه احمد ومسلم والنسائي فالافضل في العشاء التأخير - 00:04:07

بخلاف الفجر والعصر والمغرب فان الأفضل فيها التقديم واما الظهر في شدة الحر الافضل التأخير. وفي غير شدة الحر فالافضل للتقديم. قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت كانوا يصلون العتمة اي العشاء فيما بين ان يغيب الشفق الى ثلث - 00:04:27

بالليل الاول. اخرجه البخاري نعم في وقت الشتاء بارك الله فيك نصف الليل الى الساعة احدعش ونصف اي نعم تقريباً لأن الشمس تقريباً تغاب يعني الساعة خمس واربع في وقت شدة الشتاء يعني - 00:04:52

والفجر يكون على تقريباً الساعة يعني الخامسة خمس وخمس اقسمها على نصفين نعم قال لا هذا يعني كلام الناس الجدد

نصف الليل من مغيب الشمس الى طلوع الفجر واقسمها على نصفين - 00:05:18

تريد ثلث الليل اقسمها على ثلاثة قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا نشك على امتى  
لامرتهم ان يؤخر العشاء الى ثلث الليل او نصفه - 00:05:42

رواه احمد وابن ماجة والترمذى وصححه قال وعن جابر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة  
يعني وقت شدة الحر بعد زوال الشمس والعصر والشمس نقية - 00:05:59

كان العصر يبادر في ادائها عليه الصلاة والسلام. والمغرب اذا وجبت وجبت الشمس سقطت فاذا وجبت جنوبها يعني سقطت والعشاء  
احيانا يؤخرها واحيانا يجعل لها؟ قال اذا رأهم اجتمعوا عجا - 00:06:20

واذا رأهم ابطأوا اخرعوا قال والصبح كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها بغلس فكان يبادر لا يؤخرها متفق عليه قال وعن  
عائشة رضي الله تعالى عنها قال تعمت الصلاة ثم خرج فصلى فقال انه لولا فقل انه لوقتها. لولا ان اشق على امتى فخشى من المشقة ولا كان  
نام اهل المسجد ينتظرون الصلاة ثم خرج فصلى حتى ذهب عامته الليل حتى 00:06:43

نام اهل المسجد ينتظرون الصلاة ثم خرج فصلى فقال انه لوقتها. لولا ان اشق على امتى فخشى من المشقة ولا كان  
الافضل نعم التأخير والمداومة على ذلك. قال رواه مسلم والنسائي وعن انس رضي الله عنه قال اقر النبي صلى الله عليه وسلم صلاة  
صلوة العشاء الى نصف الليل ثم صلى ثم قال قد صلى الناس وناموا اما انكم في صلاة من من نظرتموها اذا كان الانسان ينتظر الصلاة  
يعتبر في في صلاة قال انس كاني انظر الى وبيس خاتمه - 00:07:36

عليه الصلاة والسلام ليلة اذ متفق عليه. وكان لا يبس خاتم الفضة عليه الصلاة والسلام واما الذهب لبس وخلعه وبين عليه الصلاة  
والسلام ان الذهب حرام على الرجال قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال انتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة  
صلوة العشاء - 00:07:58

حتى ذهب نحو من شطر الليل حتى ذهب نحو من شطر الليل قال فجاء فصلى بنا ثم قال خذوا مقاعدكم. اجلسوا في اماكنكم فان  
الناس قد اخذوا مصالحهم. الناس الان ناموا اخذوا المصالح في الفرش. وانكم لم تزالوا في - 00:08:28

منذ انتظرتموها ولو ضعف الضعيف وسقم السقيم وحاجة ذي الحاجة لاخذ هذه الصلاة الى شطر الليل. رواه احمد وابو داود قلت  
اي المصنف يقول قد ثبت تأخيرها الى شطر الليل عنه عليه الصلاة والسلام فعلا وقولا - 00:08:51

وهو مثبت زيادة على اخبار ثلث الليل والاخذ بالزائد اولى. فالافضل تأخيرها الى نصف الليل ما لم يشق على الناس. هذا وبالله تعالى  
ال توفيق - 00:09:21